الإسم واللقب: بسمة دوحي.

المؤهل العلمي: باحثة في السنة الثانية دكتوراه.

التخصص: حقوق الطفل.

الرتبة العلمية: باحثة سنة ثانية دكتوراه.

المؤسسة: جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل.

الهاتف: 0671206982.

البريد الإلكتروني: Besmadou@yahoo.fr

محور المداخلة: المحور الأول(1).

عنوان المداخلة: أجيال حقوق الإنسان من الجيل الأول إلى الجيل الخامس–أسباب التطور والظهور–

إن الحديث عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية هو حديث الأمس واليوم والغد، وهو موضوع من الموضوعات ذات الأولوية على الصعيدين الدولي والمحلي، ولم تكن ولادة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بالأمر اليسير إذ استوجبت عدة قرون من الزمن ونضالات متوالية قامت بها طبقات الشعوب في مختلف دول العالم، وقد كثرت الأقوال حول أصل حقوق الإنسان فهناك من أرجعها لقوانين حمورابي، وقائلٌ أن جذورها وجدت في التوراة و الإنجيل، وهناك من يؤكد بأن أول بوادرها ظهرت في قوانين الإغريق والرومان، وكذا الحال مع مبادئ الثورة الفرنسية ومن قبلها مبادئ الإسلام، والذي لا شك فيه أن حقوق الإنسان وجدت في كل ما ذُكر أنفا، وما سنحاول التطرق إليه هنا ليس أصلها وأول من فكر فيها وأوجدها إنما هو أسباب الظهور والتطور لهاته الحقوق عبر أجيال حقوق الإنسان المختلفة، باعتبار أن هذه الحقوق في تطور وتزايد مستمر مع تطور العصور والأزمنة، ولقد أسهمت عدة متغيرات في بلورة هذه الحقوق وتطويرها، ولأن عجلة التطور لا تتوقف، بدأ بعض الفقه الدولي مؤخرا في الحديث عن أجيال جديدة لحقوق الإنسان ترتبط أساسا بالتطورات التكنولوجية في مجال الإعلام والاتصال، وكذا بالتطور العلمي في ميدان العلوم الطبية وعلوم الأحياء.ولكن قبل التطرق إلى كل هذا وذاك لابد أن نعطي مفهوما ولو بشكل خفيف لحقوق الإنسان ، وفيما يتعلق بتعريف حقوق الإنسان فإنه من الصعب الوصول إلى تعريف محدد، نظرا لتعدد المذاهب والآراء الفقهية واختلاف المدارس القانونية واتجاهاتها، وقد عرف الفقيه كارل فازاك حقوق الإنسان بأنها" علم يتعلق بالشخص لاسيما الإنسان الطبيعي الذي يعيش في ظل الدولة، والذي يجب أن يستفيد بالحماية القانونية....كما ينبغي أن تكون حقوقه خاصة الحق في المساوة متناسقة مع مقتضيات النظام العام"[1]، وقد اعتمدت بعض الآراء في تعريفها لها على مبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني باعتبار أن حقوق الإنسان هي« مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في عدد من الإعلانات والمعاهدات الدولية والتي تؤمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب في مواجهة الدولة أساسا وهي حقوق لسيقة بالإنسان وغير قابلة للتنازل عنها، وتلزم الدولة بحمايتها من الاعتداء أو الانتهاك[2]»، كما يمكن تعريفها على أنها« تلك الحقوق التي يتمتع بها الإنسان ، لمجرد كونه إنسانا أي بشرا، وهذه الحقوق يتمتع يعترف بها للإنسان بصرف النظر عن جنسيته أو ديانته أو أصله العرقي أو القومي أو وضعه الاجتماعي أو الاقتصادي، وهي حقوق طبيعية يملكها الإنسان حتى قبل ان يكون عضوا في مجتمع معين فهي تسبق الدولة وتسمو عليها[3] » وغيرها من التعاريف التي تدور عموما حول أن حقوق الإنسان هي تلك الاحتياجات والمطالب التي يجب توافرها بالنسبة إلى عموم الأشخاص. وحقوق الإنسان كثيرة ومتنوعة بعضها قديم أكدته شرائع الآباء والأجداد وبعضها حديث لم يمض على الاعتراف به حقبة من الزمن.

إن حقوق الإنسان الواجب احترامها تحقيقا للغاية الأساسية منها وهي الكرامة الإنسانية خضعت لتقسيمات وتصنيفات عديدة، لكنها مهما تنوعت واختلفت تتداخل فيما بينها ويصعب فصلها عن بعضها البعض عمليا وذلك لوحدة الموضوع الذي تنصب حوله ألا وهو كرامة الإنسان وآدميته[4].

وسنعتمد في هاته الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف لمصطلحات الدراسة وتحليل النصوص القانونية والمواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بها، من خلال محاولة الإجابة على الإشكالية التالية: ماهي أسباب وعوامل تطور الأجيال المختلفة لحقوق الإنسان؟ وإلى أي مدى أسهمت هاته العوامل في إرساء الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان وما موقف القوانين الوضعية من هذه الأخيرة؟ وسنحاول الإجابة على هذه الإشكالية من خلال التطرق إلى المحاور الآتية:

المحور الأول: أسباب تطور وظهور الأجيال القديمة لحقوق الإنسان.

أولا: أسباب ظهور الأجيال القديمة لحقوق الإنسان.

ثانيا: أسباب تطور الأجيال القديمة لحقوق الإنسان.

المحور الثاني: أسباب تطور وظهور الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان.

أولا: أسباب ظهور الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان.

ثانيا: أسباب تطور الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان.

المحور الأول/ أسباب تطور وظهور الأجيال القديمة لحقوق الإنسان: إن حقوق الإنسان ليست وليدة زمان أو مكان معين بل جاءت عبر حقبات زمنية متسلسلة ولقد أسهمت عدة متغيرات في خلق وتطوير هاته الحقوق وبلورتها، وهذا ما سأحاول التطرق إليه في هذا المحور من خلال

أولا/أسباب ظهور الأجيال القديمة لحقوق الإنسان: من المسائل المميزة لحقوق الإنسان هو تأثر هذه الأخيرة بالتطور التاريخي للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو تطور يمثل في الواقع انعكاسا للسياق الإيديولوجي والاجتماعي والسياسي الذي نشأت هذه الحقوق في ظله، فالحقوق المحمية الآن لم يجر الاعتراف بها دفعة واحدة، ولكنها مرت بحقب وبأجيال مختلفة[5]، وتعد من أسباب ظهور حقوق الإنسان وتبلورها بالصورة التي هي موجودة عليها اليوم، ويعود ذلك إلى مصادر قديمة.

فمن خلال القراءة المتأنية لتاريخ حقوق الإنسان نلاحظ أن تلك المصادر تمتد بجذورها إلى الأفكار الإنسانية للحضارات القديمة(الفرعونية واليونانية والصينية والهندية والفارسية والبابلية) فقد كان لتلك الحضارات دورا هاما في مجال بناء نظرية حقوق الإنسان، كما أن الرسالات السماوية قد أكدت أيضا على حقوق الإنسان دون تمييز بين إنسان وآخر، فتنظر الأديان إلى الحياة بأنها هبة من الله وأن الناس خلقوا لمصير واحد، وخصوصا الإسلام الذي

جاء بمنظومة عقائدية وتشريعية وأخلاقية من أجل الإنسان، فنظم حقوق الإنسان وحرياته بصفته فردا وحقوق الإنسان وحرياته من منظور علاقته بالجماعة السياسية، وحقوق الإنسان الخاصة ببعض الأفراد والجماعات[6].

كما أن هناك أصول فلسفية لحقوق الإنسان تبرز مفهوم هاته الحقوق في الغرب عبر مختبر الأفكار وهو اجتهادات المفكرين وتنظيرات الفلاسفة من الحقبة الإغريقية والرومانية والإسلامية، ثم الحقبة الحديثة في الغرب والتي تعتبر فلسفة الأنوار معلمتها الرئيسية[7]، حيث أن موضوع حقوق الإنسان قد صادف وجودا كبيرا في ظل الاتجاهات الفلسفية خاصة بعد ظهور الدولة المدنية والاضطرابات الاجتماعية والمنازعات الداخلية والعهود الطويلة من الظلم والطغيان، فكانت كلها عوامل دفعت الفلاسفة إلى التأمل في علاقة الفرد بالدولة[8].

وكان للثورات الكبرى وأفكارها التأثير البالغ على حقوق الإنسان ففي الوقت الذي دخل فيه العالم في الربع الأخير من القرن18م، شهد الغرب حدثين كان لهما الأثر في تحويل مجرى التاريخ في مجال حقوق الإنسان فالحدث الأول الثورة الفرنسية ضد الحكم الإمبراطوري والحدث الثاني هو ثورة الشعوب ضد المستعمر الإنجليزي[9]، وتعتبر الثورة الفرنسية عام1789 وما جاءت به من أفكار وثيقة هامة وحيوية كانت الأولى من نوعها في الغرب في مجال حقوق الإنسان حيث أن أفكارها أصبحت فيما بعد مواد دستورية ثم أخذت الأفكار المتعلقة بحقوق الإنسان تنتشر في أوربا ثم العالم كله[10]، وكذا الإعلان الأمريكي لعام 1779م الذي صدر بعد استقلال تلك الولايات عن التاج البريطاني.

أما عن حقوق الإنسان في العصر الحديث فإن الظروف القاهرة التي مر بها العالم من حروب طاحنة كالحرب العالمية الأولى والثانية وما صاحبهما من انتهاكات لحقوق الإنسان من قتل وتشريد واغتصاب وجوع، دفع الأمم إلى توقيع اتفاقيات وإعلانات ومواثيق تهدف لمحاولة احترام الإنسان والحفاظ على حقوقه[11]، وتعد مرحلة الإعلانات من المراحل التطور الهامة في تاريخ حقوق الإنسان، ذلك أنه في هذه المرحلة دخلت حقوق الإنسان عهدا جديدا، فبعد ان كانت في العالم الغربي مجرد مبادئ فكرية ومثالية، أصبحت أمام قواعد قانونية إلزامية تضمن حمايتها[12]، وهذه القواعد ترسخت في وثائق أهمها: ميثاق هيئة الأمم المتحدة1945، الإعلان العالمي لحقوق الانسان1948، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام1966، والعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية لعام 1966، واتفاقيات حقوق المرأة والطفل، واتفاقيات ضد الحروب والنزاعات المسلحة، واتفاقيات حماية اللاجئين .....وغيرها والتي جميعها أكدت على المساواة بين الناس في الكرامة والحقوق المختلفة.

ثانيا/ أسباب تطور الأجيال القديمة لحقوق الإنسان: إن الحقوق والحريات نشأت بنشأة الإنسان وتطورت بتطوره، وتأثرت بالمفاهيم الفكرية وبالفلسفات الاقتصادية والسياسية السائدة في كل زمن، وعالمنا المعاصر طغى عليه فكر وفلسفة أحد النظامين، النظام الديموقراطي القائم في العالم الغربي الرأس مالي، والنظام الاشتراكي السائد في

مجموعة الدول الاشتراكية[13]. وللمكانة الخاصة التي تحتلها قضية احترام حقوق الإنسان، وما اذا كانت ذات طبيعة عالمية صالحة لكل المجتمعات أم ان لها صفة الخصوصية والنسبية أي أنها تختلف باختلاف ثقافة المجتمعات وطبيعة تكوينها والقيم السائدة فيها، فقد احتدم الجدل حول هذه المسألة وبرزت جملة من الآراء ووجهات النظر والمواقف المختلفة، وهذا لأنها لا تمثل مفهوما عاما ومجردا ولكنها مرتبطة إلى حد كبير باطر فكرية وعقائدية وتاريخية مختلفة، الأمر الذي يجعل منها عالمية من حيث المبدأ ولكنها تبقى نسبية من حيث التطبيق[14].

ولأن الإقرار بما لجميع الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم ومن حقوق متساوية وثابتة يشكل أساس الحرية والعدل

والمساواة في العالم، ولأن تجاهل حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال أثارت ببربريتها الضمير الإنساني، ولان البشر قد نادوا ببزوغ عالم يتمتعون فيه بحرية القول والعقيدة وبالتحرر من الفاقة والخوف، ولأنه من الأساسي أن تتمتع حقوق الإنسان بحماية النظام القانوني لها حتى لا يضطر البشر آخر الأمر إلى اللجوء إلى التمرد على الطغيان والاضطهاد، ولأنه من الجوهري العمل على تنمية العلاقات الودية بين الأمم، وتأكيد الشعوب وإيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الإنسان وقدره وبتساوي الرجال والنساء في الحقوق وحزمت أمرها على النهوض بالتقدم الاجتماعي وبتحسين مستويات الحياة وضمان تعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية[15].

إن حقوق الإنسان الواجب احترامها تحقيقا للغاية الأساسية منها وهي الكرامة الإنسانية خضعت لتقسيمات وتصنيفات عديدة، لكنها مهما تنوعت واختلفت تتداخل فيما بينها ويصعب فصلها عن بعضها البعض عمليا وذلك لوحدة الموضوع الذي تنصب حوله ألا وهو كرامة الإنسان وآدميته[16].

كما أن تطور وتشابك العلاقات بين الدول وبين أفراد الدول بشكل وافر وملحوظ في الوقت الحالي قد ساهم كثيرا في جعل حقوق الإنسان تحتل مكانة وأهمية كبيرتين على المستوى الدولي، فالملاحظ ان أي دولة لا يمكنها غض النظر عما يجري من الممارسات الجائرة ضد حقوق الإنسان في دولة أخرى، حتى إن خرق حقوق الإنسان اصبح اليوم من الأسباب الرئيسية لقيام بعض الحروب، ومن جانب آخر تتخذ بعض القوى الكبرى في العالم من حقوق الإنسان ذريعة للتدخل في شؤون الدول الأخرى لمصالحها الخاصة، ومهما كان الواقع فقط احتلت حقوق الإنسان من الناحية النظرية مكانة على المستوى الدولي والإقليمي، من خلال الاتفاقيات الدولية وإعلانات حقوق الإنسان العالمية وقيام منظمات دولية عامة أو متخصصة بحقوق الإنسان[17].

يمكن القول أن إنشاء منظمة الأمم المتحدة قد شكل قفزة نوعية كبرى لزيادة الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان وبشكل ملحوظ أكثر من قبل،[18] وحقوق الإنسان في الوقت الراهن تمثل رمزا للتطور والارتقاء وعلامة من علامات التقدم.

ادراك المجتمع الدولي أن الاهتمام بقضية حقوق الإنسان لابد وأن يعالج من الناحتين القانونية والقضائية، ولم يبق الاهتمام بها واحترامها محصورا في ميدان معين أو مقتصر على فئة محدودة فأصبحت في آن واحد ملكا مشاعا وهما مشتركا فالوعي الدولي خلق نوعا من الأمل في القضاء على انتهاكاتها، وأصبحت مصداقية الدول تقاس بمدى احترامها لحقوق الإنسان بل بات من المؤكد أن التنمية الاقتصادية لا سبيل لها إلا احترام حقوق الإنسان[19].

أن حقوق الإنسان تشمل كافة مجالات الحياة وأزمنتها المختلفة في السلم والحرب على السواء، وتمتد إلى كافة بني البشر دون النظر إلى أي اعتبار، وتلازم الإنسان في إقليم دولته وخارجها، ولا يجوز التنازل عنها مطلقا وهي متكاملة فيما بينها[20].

ولقد خضعت حقوق الإنسان إلى تصنيفات عديدة اختلفت باختلاف الزاوية أو الرؤية التي يجري النظر من خلالها لهذه الحقوق وفي الأحوال كلها فان اهم هذه التصنيفات:

أ. تقسيمها وفقا لموضوعها إلى حقوق مدنية وسياسية(حقوق الجيل الأول) وهي حقوق مرتبطة بالحريات، وأخرى اقتصادية واجتماعية وثقافية(حقوق الجيل الثاني) وهي مرتبطة بالأمن والمستوى اللائق للمعيشة.

ب. وتقسيمها وفقا لأشخاص الحق والمنتفعين به إلى حقوق فردية وجماعية وحقوق تضامن أو حقوق تكافلية(حقوق الجيل الثالث) وهي مرتبطة بالحقوق البيئية والثقافية والتنموية.

ج. وتقسيمها أخيرا بحسب النطاق الزمني لتطبيقها إلى حقوق الإنسان الأساسية وحقوق الإنسان الأخرى.

والواقع أن هذه الحقوق ليست قاطعة أو جامعة ومانعة فهي تتآزر فيما بينها عند التطبيق خدمة لكرامة الإنسان، وهي تعبر عن جوهر واحد هو عالمية هذه الحقوق وتمحورها حول الإنسان.

المحور الثاني/ أسباب تطور وظهور الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان: لاشك أن التطورات والتغيرات على كافة الأصعدة وفي كافة المجالات تؤثر وبشكل مباشر على الإنسان وعلى حقوقه ذلك أنه هو محور الكون وأساسه، وما رافق ذلك من ثورة هائلة في المعلومات والاتصالات والمواصلات ودخول عصر الفضائيات وانتشار الأنترنت والهواتف النقالة كل ذلك ساعد على تقارب أطراف الكرة الأرضية وتحولها إلى قرية صغيرة يسهل التجوال فيها، فاصبح الإنسان يسبح في الفضاء اللامنتهي راكبا الصواريخ والمركبات الفضائية بفضل تقدم العلوم والتكنولوجيا السريع[21].

ومما لاشك فيه أن ذلك كله سوف يخلق أوضاعا لم تكن بالبال أبدا، تمس حقوق الإنسان سواءا بشكل مباشر أو غير مباشر لاسيما اذا استعان الإنسان بهذا التطور بشكل عشوائي وإفراط في الحريات الخاصة، فالأقمار الصناعية الكثيرة التي تدور حول الأرض وحرب النجوم والدرع الصاروخي، يلقيان الذعر والرعب دوما في نفس

البشرية، ويأتي التلاعب بخلايا وجينات الإنسان والأحياء الأخرى ليضع الإنسان ومستقبله، في مختبرات الاستنساخ ليضيف إلى حقوق الإنسان مشاكل وتعقيدات أخرى إلى مشاكلها السابقة المعهودة[22].

أولا/أسباب ظهور الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان: أصبح واضحا اليوم أن التطور العلمي ليس له حدود، فبعد هذا التطور التكنولوجي الهائل الذي شهده العالم في أواخر القرن المنصرم في شتى المجالات من وسائل اتصال وتكنولوجيا تبادل المعلومات وكذا التطور العلمي في مجال الاكتشافات البيوطبية والحيوية ، أصبح التساؤل يدور حول ما قد صاحب هذه الثورة الهائلة من جوانب التي قد تكون ذات آثار سلبية أو إيجابية على الإنسان وحقوقه، الذي هو محور عملية كل تقدم ورخاء، مما أدى نظريا إلى ظهور أجيال جديدة لحقوق الإنسان والتي تضم حقوق غير متجانسة نسبيا ومبدئا، فبدأ الفقه العامي الحديث مبدئيا عن ظهور جيل رابع لحقوق الإنسان يتمثل في حقوق الإنسان المرتبطة بالتطور البيوطبي، وجيل خامس يتمثل في حقوق الإنسان المتعلقة بالتطور التقني في مجال الإعلام والاتصال،

فنلاحظ أن لهذه التقنيات والتطورات في العديد من جوانبها خطر على حقوق الإنسان، كما لا يمكن أن نتجاهل المساهمة الإيجابية لهذه العوامل في تطوير حقوق الإنسان و تطوير الحقوق التقليدية المعروفة، فالعوامل الجديدة المساهمة في تطوير حقوق الإنسان في هذا العصر تشمل تقريبا جميع المجالات كالتطور البيوطبي وما يتضمنه من تطبيقات الاستنساخ ونقل الأعضاء والصحة الإنجابية، والتطور التقني وما يتضمنه من التطور الحاصل في مجال الاتصالات والعولمة.[23]

الثورة البيولوجية والفتوحات الخارقة في علم الجينات والتي أثارت من الانبهار ما أعمى بصائر البعض فاحتفوا واحتفلوا، وأرعبت آخرين فصُدموا وجفلوا، وأثارت تساؤلات حول قضية الاستنساخ والإشكاليات التي تثيرها، فقضايا استنساخ البشر تثير كثيراً من التساؤلات العلمية والأخلاقية، وغالباً ما تثير الأجوبة تساؤلات أكثر، فالإنسان يبدو عاجزاً عن الملاحقة النفسية والأخلاقية والقانونية لمثل هذا التطور السريع والمثير، ومن جهة القانون يؤكد الفقهاء، أنه يجب حظر تكاثر الكائنات البشرية عن طريق الاستنساخ فهي تجد تعارضًا بين قضية الاستنساخ ومبادئ حقوق الإنسان، وتفند مقولة اللجنة الاستشارية الوطنية للأخلاق، أن استبدال الإنجاب بالنسبة للجنس البشرى بطريقة توالد تلجأ إلى تقنيات الاستنساخ سيشكل على المستوى البيولوجي والرمزي والفلسفي خللا كبيرا يضر بشكل كبير بكرامة الشخص وبكرامة الإنسانية ككل، كما توضح أهمية اللجوء لقوانين حقوق الإنسان، حتى نتجنب إمكانية تقديم الطعون على القوانين المحلية والدولية وأبطال عملها، ثم تتطرق لمعنى الإنسانية ومنه إلى مفهوم الجريمة ضد الإنسانية ،وتتجه إلى فحص النصوص التي تحظر انتهاك الكرامة الإنسانية...[24] .

فبالإضافة إلى ذلك التطورات الطبية وما تتضمنه من تطبيقات حديثة لها كنقل وزراعة الأعضاء البشرية حيث أصبح للإنسان الانتفاع بجسم أخيه الإنسان ومكوناته سواءا كان حيا أو ميتا في التداوي والعلاج، ونظرا لأهمية جسم الإنسان نصت التشريعات على حمايته من الاعتداءات التي تقع عليه، ولعملية نقل وزرع الأعضاء أهمية من الناحية النظرية حيث قامت الجهات المختصة بوضع الضوابط القانونية الخاصة بتنظيم هكذا عمليات، والتي تضمن احترام المبادئ القانونية والأخلاقية ذات الصلة بهذا الموضوع، والتي من بينها الحفاظ على كرامة الإنسان ومراعاة النظام والآداب العامة والتي تشكل في مجملها نقاط الارتكاز التي تقوم عليها تلك الأطر القانونية والأخلاقية المراد استحداثها في التحكم في الممارسات الطبية والعلمية الحديثة [25].

ظهور كنتيجة للتطورات البيوطبية والعلمية ما يسمى بالصحة الإنجابية والصحة الجنسية، وهما مصطلحين يتعلقان بالصحة عموما، ولكن يهم المرأة والطفل أو الأزواج بشكل أكبر، من أجل ضمان صحة إنجابية للأم والطفل، وضمان رعايتهما في جميع المراحل من الحمل إلى الولادة والطفولة، وهي حالة من الرفاه الصحية والذهنية والاجتماعية وليس فقط الخلو من الأمراض والاعتلال فيما يتعلق بالجهاز الإنجابي ووظائفه والعملية الإنجابية.

كما يعتبر التطور التكنولوجي وما نتج عنه من توفر وسائل الاتصال والسرعة المذهلة في تطورها ووصولها إلى كافة أفراد المجتمع لعب دورا كبيرا في ظهور أجيال جديدة لحقوق الإنسان، حيث أدى إلى تثقيف الإنسان واطلاعه على كافة الأخبار بالصوت والصورة ولم يعد الإنسان حبيس حدوده الجغرافية بل اصبح بإمكانه مشاهدة الانتهاكات التي تصيب حقوق الإنسان في أنحاء الكون مما يخلق لديه وعيا وثقافة خاصة بحقوقه فيجعله أكثر تفاعلا وإيجابية في هذا المجال، وأدى إلى زيادة الوعي والإدراك في مجال حقوق الإنسان وخاصة في المجتمعات النامية إلى نشوء مراكز مختصة تلاحظ وتراقب وتدرس وتدرب الأفراد والجماعات في هذا المجال.[26]

كل هذا ساهم في زيادة بلورة أجيال جديدة لحقوق الإنسان وتطويرها، فتطور الحياة بكل مجالاتها وبهذا الشكل يقتضي زيادة في التشريعات الدولية الخاصة بحماية الفرد والكرامة البشرية ككل.

ثانيا/ أسباب تطور الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان:

التطورات والتطبيقات في المجال البيوطبي والتطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا الاتصال وما نتج عنها من إيجابيات وسلبيات فمن هذه العوامل ما يتوافق مع كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية فهي تدعم حقوق الإنسان وتزيد من تطورها ومنها ما يتنافى وحقوق الإنسان فهذه التطورات قد تتسبب في انتهاك الكرامة البشرية والتعدي عليها وهضم الحقوق والحريات[27].

حاجة المجتمعات إلى نصوص قانونية جديدة قادرة على مواجهة الجرائم المستجدة التي أفرزتها الثورة العلمية في مجال الطبي والبيو طبي والتقني وتسليط الضوء على هذه الظاهرة.

التطور الكبير في مضمون الحق في الأجيال الجديدة والمستفيد من الحق، وعدم وضوح الحدود والمضمون لهذه الأجيال، حيث ولد مستفيد جديد والذي هو الإنسانية كصاحبة حق.

إبراز التنازع الثائر بين مصلحة الإنسان في عدم المساس بسلامة جسمه وعدم التصرف في أعضائه وأنسجته، وبين ما يفرزه التطور الطبي الذي يعود بالنفع على صحة الإنسان وحياته.

الرغبة في الوصول بالصحة الإنجابية إلى تحسين نوعية الحياة والعلاقات الشخصية، وليس فقط تقديم المشورة والرعاية الطبية، فيما يتعلق بالإنجاب، والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، من أجل حفظ معدل وفيات الأمهات والأطفال ومكافحة الأمراض المنقولة جنسيا، وبالتالي الحفاظ على الحق في الحياة لهاته الفئة.

تدخلت وتبلورت تشريعات لتعطي إرهاصات تشريعية لأجيال جديدة لحقوق الإنسان كحالة النقاش الدائر في الجمعية العامة للأمم المتحدة حول استنساخ البشر لأغراض الإنجاب وتقرير من الأمانة العامة فيها حيث نظرت جمعية الصحة لأول مرة في موضوع الاستنساخ البشري في عام ١٩٩٧، وأكدت أن اللجوء إلى التنسيلاستنساخ أفراد من البشر ليس مقبولاً وأنه يتناقض مع سلامة الإنسان البدنية والروحية ومع المبادئ الأخلاقية وفي السنة التي تلتها أعادت جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسون التأكيد على أن التنسيل لأغراض استنساخ الأفراد أمر مرفوض من الناحية الأخلاقية ويتعارض مع كرامة الإنسان وسلامته وقد واجهت الوثائق الدولية مثل "الإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان" الذي اعتمده المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في عام ١٩٩٧ وأيدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في السنة التالية، وكذلك قرار الجمعية الطبية العالمية بشأن الاستنساخ الذي أقرعام ١٩٩٧،هذه القضية لكن الصكوك ليست ملزمة قانوناً وقد كان وضع اتفاقية دولية لمنع استنساخ البشرلأغراض الإنجاب البشري قيد النظر في الأمم المتحدة منذعام2001 عندما أُدرج هذا الموضوع في جدول أعمال الدورة 56 بوصفه بنداً تكميلياً بناءا على طلب من فرنساوألمانيا[28].

وفي الأخير نستخلص أنه قد ساهمت عوامل عديدة في بلورة وتطور حقوق الإنسان، حيث كان للديانات السماوية والمدارس الفلسفية والإيديولوجيات السياسية والثورات الكبرى في إرساء ملامح حقوق الإنسان، ثم جاءت بعدها الإعلانات والاتفاقيات والمنظمات الدولية، وما تبعها من صكوك ومواثيق دولية، لتكرس الأجيال القديمة لحقوق الإنسان والمتمثلة في الجيل الأول والمتضمن الحقوق المدنية والسياسية، والجيل الثاني والمتضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والجيل الثالث والمتضمن الحقوق الجماعية كالحق في التنمية والحق في السلم وفي بيئة نظيفة، ثم جاءت التطورات العلمية في المجال البيوطبي والتقني لترسم بوادر أجيال جديدة لحقوق الإنسان غير واضحة المعالم بعد نظرا لعدم الإجماع الأممي عليها، وقد توصلت من خلال هاته الدراسة إلى بعض النتائج والتوصيات والتي من بينها:

- ✓ إن حقوق الأجيال القديمة تناولتها معظم الصكوك الدولية والإقليمية، نظرا لأهميتها وارتباطها الوثيق بالإنسان، ولقد تبنتها معظم التشريعات الداخلية والدساتير الوطنية لمختلف دول العالم.
- ✓ إن حقوق الإنسان في الأجيال القديمة هي محل إجماع لدى الدول والفقهاء والمشرعين والمناضلين من أجل حقوق الإنسان سواءا كانوا أفرادا أو منظمات وجمعيات، غير أن حقوق الإنسان الواردة في الأجيال الجديدة مازالت محل اختلاف وعدم اتفاق دوليين، ومازالت محل جدل ونقاش ودراسة.
- ✓ أن الاستنساخ إنجاز غريب وخطير أمام الإنسانية جمعاء لذلك لابد من التريث قبل إصدار الأحكام بعشوائية، فيجب عقد مؤتمرات وندوات علمية وقانونية دولية، وإعداد الدراسات اللازمة للوصول إلى أحكام شاملة ودقيقة ومقنعة يعتمد عليها المشرعون الدوليون والمحليون عند التطرق إلى هذا الموضوع.
- ✓ يجب النص وتحديد الأعضاء البشرية القابلة للزرع والنقل، واستبعاد التبرع ونقل الأعضاء التناسلية، وذلك لما تحمله من صفات وراثية تؤدي إلى اختلاط الأنساب، ولأنها تخالف النظام العام والآداب العامة.
- ✓ عن عمليات التطور البيوطبي والتقني ذات أهمية بالغة وخاصة وتتطلب شروطا على قدر كبير من الدقة، وتظافر كل الجهود القانونية والعلمية، ونهج سياسة جنائية دولية ووطنية تواكب التطورات العلمية والطبية التي تضمن رقي وازدهار الحضارات، واستقرار المجتمعات.
- ✓ ينبغي أن تكون كل هذه العمليات والتطورات قائمة على مفاهيم ومبادئ أخلاقية وإنسانية جوهرها من الأساس هو الإنسان وحقوقه الإنسانية، وحقه في الرعاية الصحية والطبية والعيش برفاهية دون المساس بكرامته ومستقبل البشرية.

- ✓ يجب على المشرع الدولي وكذا التشريعات المحلية أن تصدر تشريع أو عهد دولي مستقل وجديد ويكون ملزما ودقيق خاص بالحقوق الناتجة عن التطورات البيوطبية والتقنية للحفاظ على الإنسانية ومستقبلها.
- ✓ يجب ضبط محتوى ومكونات الصحة الإنجابية بحيث تكون متناسبة وحقوق الإنسان، بتخصيص وتوفير مكونات الصحة الإنجابية الأساسية ومن بينها: توفير وسائل تنظيم الأسرة الأمنة لتجنب الإجهاض الغير أمن والحمل الغير مرغوب فيه، وعلاج عدوى الجهاز الإنجابي، والاكتشاف المبكر وعلاج أورام الثدي والجهاز التناسلي والمشورة المتعلقة بالعقم والمساعدة على انجاب طفل سليم وتوفير الأمومة الأمنة برعاية الحمل والولادة وما بعد الولادة والعناية بالرضاعة الطبيعية، ومشاركة الرجل في الصحة الإنجابية.
- ✓ إن الكثير من الحقوق الواردة ضمن الأجيال الجديدة هي ترجمة لفكر غربي، لذا يجب التعامل معها بتحفظ بسبب خلفياتها الدينية، حيث أن بعض الأفكار الواردة فيها تتنافى ومبادئ الشريعة الإسلامية لذا يجب على المشرع الجزائري الموازنة بين التجديد في نصوصه وثوابت الأمة وهويتها الدينية حين تناوله لمثل هذه الحقوق.[29]

---

[1]–أحمد الرشيدي، حقوق الإنسان دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، مكتبة الشروق الدولية، ط1، القاهرة، 2003، ص34.

[2]– عصمت عدلي، طارق الدسوقي، حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، القاهرة،2008، ص35.

[3]– محمد عبد الواحد فودة، قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة،1991، ص3.

[4]– محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، المرجع السابق، ص9.

[5]–محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان الحقوق المحمية، دارالثقافة، ط1، عمان2006، ص10.

[6]– عصمت عدلي وطارق الدسوقي، المرجع السابق، ص ص47–54.

[7]– جبيري ياسين، حقوق الفئات الخاصة في الاتفاقيات الدولية، دار الحامد للنشر، ط1، عمان، 2017، ص75.

[8]– عصمت عدلي وطارق الدسوقي، المرجع السابق، ص 55.

[9]– هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار الشروق للنشر، ط1، عمان، 2006، ص63.

[10]– هايل عبد المولى طشطوش، حقوق الإنسان بين البعد الديني والقانوني، دار البداية، ط1، الأردن، 2014، ص118.

[11]–المرجع نفسه، ص119.

[12]– هاني سليمان الطعيمات، المرجع السابق، ص63.

[13]– المرجع نفسه، ص81.

[14]–مدهش محمد أحمد عبد الله المعمري، الحماية القانونية لحقوق الإنسان، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية،2007،ص7.

[15]–وائل أنور بندق، التنظيم الدولي لحقوق الإنسان، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004، ص13.

[16]– محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، المرجع السابق، ص9.

[17]–جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الإنسان، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1،لبنان،2009، ص219.

[18]–المرجع نفسه، ص219.

[19]–عبد الحميد فودة، المرجع السابق، ص8.

[20]– عصمت عدلي وطارق الدسوقي، المرجع السابق، ص38–39.

[21]– جبار صابر طه، المرجع السابق، ص13.

[22]– المرجع نفسه، ص14.

[23]– طيبوش أميرة ولعور أمينة، أجيال حقوق الإنسان، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة جيجل،2016–2017، ص 89.

[24]– متوفر على الرابط التالي: http://www.youm7.com/story/2016/5/2685/2734175 كتاب–الاستنساخ–البشرى–لمجموعة–باحثين–المنفعة–تشجع–والقانون–يجرِّم/2734175.

[25]–قفاف فاطمة، زراعة الأعضاء البشرية بين التجريم والإباحة، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بسكرة،2013–2014، ص8.

[26]– هايل عبد المولى طشطوش، المرجع السابق، ص155.

[27]– طيبوش أميرة ولعور أمينة، المرجع السابق، ص116.

[28]– منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة الخامسة عشرة بعد المائة، البند5–9 من اعمال الجدول المؤقت، م ت١١٥ وثيقة معلومات/٢، ٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤.

[29]– طيبوش أميرة ولعور أمينة، المرجع السابق، ص144.